

مجمع الأمثال

4340 - وَافَقَ شَنٌّْ طَبَقَةً .

قَالَ الشرقي بن القطامي : كان رجل من دُهاة العرب وعُقَلَاءِهم يُقَالُ له شَنٌّْ
فَقَالَ : وَإِذَا لَاطُوفَنٌّ حَتَّى أَجِدَ امْرَأَةً مِثْلِي أَتَزَوَّجُهَا فَبَيْنَمَا هُوَ فِي بَعْضِ مَسِيرِهِ إِذْ
وَافَقَهُ رَجُلٌ فِي الطَّرِيقِ فَسَأَلَهُ شَنٌّْ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ فَقَالَ : مَوْضِعَ كَذَا يَرِيدُ الْقَرْبَةَ
الَّتِي يَقْصِدُهَا شَنٌّْ فَوَافَقَهُ حَتَّى [إِذَا] أَخَذَا فِي مَسِيرِهِمَا .
قَالَ لَهُ شَنٌّْ : أَتَحْمِلُنِي أَمْ أَحْمِلُكَ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا جَاهِلُ أَنَا رَاكِبٌ وَأَنْتَ
رَاكِبٌ فَكَيْفَ أَحْمِلُكَ أَوْ تَحْمِلْنِي ؟ فَسَكَتَ وَعَنْهُ شَنٌّْ وَسَارَا حَتَّى إِذَا قَرَّبَا مِنَ الْقَرْيَةِ إِذَا
بِزَرْعٍ قَدْ اسْتَحْصَدَ فَقَالَ شَنٌّْ : أَتَرَى هَذَا الزَّرْعَ أَكْرَلَ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ :
يَا جَاهِلُ تَرَى زَيْتًا مُسْتَحْصَدًا فَتَقُولُ أَكْرَلَ أَمْ لَا ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ شَنٌّْ حَتَّى إِذَا دَخَلَ
الْقَرْيَةَ لَقِيَ تَتَهُمَا جِنْدَاةً فَقَالَ شَنٌّْ : أَتَرَى صَاحِبَ هَذَا الذَّعْشَرِ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا ؟
فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا رَأَيْتُ أَجْهَلَ مِنْكَ تَرَى جِنْدَاةً تَسْأَلُ عَنْهَا أَمِيَّةٌ صَاحِبُهَا أَمْ حَى
؟ فَسَكَتَ عَنْهُ شَنٌّْ لِأَنَّهُ ارَادَ مُفَارَقَتَهُ فَأَبَى الرَّجُلُ أَنْ يَتْرَكَهُ حَتَّى يَصِيرَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَمَضَى مَعَهُ
فَكَانَ لِلرَّجُلِ بِنْتُ يُقَالُ لَهَا طَبَقَةٌ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُوهَا سَأَلَتْهُ عَنْ ضَيْفِهِ فَأَخْبَرَهَا
بِمُرَافَقَتِهِ إِيَّاهُ وَشَكَا إِلَيْهَا جَهْلَهُ وَحَدَّثَهَا بِحَدِيثِهِ فَقَالَتْ : يَا أَبَتُ مَا هَذَا بِجَاهِلٍ أَمَا
قَوْلُهُ " أَتَحْمِلُنِي أَمْ أَحْمِلُكَ " فَأَرَادَ أَتَحَدِّثُنِي أَمْ أَحَدِّثُكَ حَتَّى نَقْطَعَ طَرِيقَنَا وَأَمَا قَوْلُهُ " أَتَرَى هَذَا الزَّرْعَ أَكْرَلَ أَمْ لَا " فَأَرَادَ هَلْ بَاعَهُ أَهْلُهُ فَأَكْلَوْا ثَمَنَهُ أَمْ لَا وَأَمَا قَوْلُهُ فِي
الْجِنْدَاةِ فَأَرَادَ هَلْ تَرَكَ عَقَبًا يَحْيَا بِهِمْ ذِكْرُهُ أَمْ لَا فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَقَعَدَ مَعَ شَنٍّْ
فَحَادِثُهُ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَتَجِبُّ أَنْ أَفْسِّرَ لَكَ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَفَسَّرَهُ
فَفَسَّرَهُ قَالَ شَنٌّْ : مَا هَذَا مِنْ كَلَامِكَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ صَاحِبِهِ قَالَ : ابْنَةُ لِي فَخَطَبَهَا
إِلَيْهِ فزَوَّجَهَا وَحَمَلَهَا إِلَى أَهْلِهِ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا : وَافَقَ شَنٌّْ طَبَقَةً
فَذَهَبَتْ مِثْلًا .

يضرب للمتواقيين .

وقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُمُ الْقَوْمُ كَانَ لَهُمْ وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ فَتَشَدَّ شَنٌّْ فَجَعَلُوا لَهُ طَبَقًا فَوَافَقَهُ
فَقِيلَ : وَافَقَ شَنٌّْ طَبَقَةً وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ وَفَسَّرَهُ . [ص 360] .
وقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : طَبَقَةٌ قَبِيلَةٌ مِنْ إِيَادَ كَانَتْ لَا تَطَاقُ فَوَقَعَ بِهَا شَنٌّْ بِنِ أَقْصَى
بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِنِ أَفْصَى بِنِ دُعْمَى بِنِ جَدِيلَةَ بِنِ أَسَدٍ بِنِ رَبِيعَةَ بِنِ نَزَارٍ فَانْتَصَفَ مِنْهَا
وَأَصَابَتْ مِنْهُ فَصَارَ مِثْلًا لِلْمُتَّفِقِينَ فِي الشَّدَّةِ وَغَيْرِهَا قَالَ الشَّاعِرُ : .

لَقَدَيَاتُ شَنْسُ إِيدَادًا بِرَالَدَنَا ... طَيِّقًا وَافَقَ شَنْسُ طَيِّقَه ° .

وزاد المتأخرون فيه : وافقه فاعتنقه